الأمم المتحدة

A/HRC/29/L.19

الجمعية العامة

Distr.: Limited
29 June 2015
Arabic
Original: English

**مجلس حقوق الإنسان**

**الدورة التاسعة والعشرون**

البند ٣ من جدول الأعمال

**تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية**

**إثيوبيا، إسبانيا*، إستونيا، إندونيسيا، أوكرانيا*، أيرلندا، إيطاليا*، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلغاريا*، بوتسوانا، البوسنة والهرسك*، بولندا*، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، تايلند*، تركيا*، تشاد*، تونس*، الجبل الأسود، جمهورية الكونغو الديمقراطية*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا*، جورجيا*، رواندا*، سري لانكا*، سلوفاكيا*، سويسرا*، فنلندا*، قبرص*، قطر، لاتفيا، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا*، نيوزيلندا*، هندوراس*، هنغاريا*، اليونان*: مشروع قرار**

# .../٢٩
# آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان

*إن مجلس حقوق الإنسان،*

*إذ يسترشد* بميثاق الأمم المتحدة،

*وإذ يؤكد مجدداً* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

*وإذ يشير* إلى جميع القرارات ذات الصلة للجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك قرارات المجلس ٢٠/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ بشأن دور الحكم

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

010715 010715 GE.15-10763 (A)

*1510763*

الرجاء إعادة الاستعمال

الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها و١٣/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بشأن حلقة نقاش عن آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان و٩/٢٣ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣،

*وإذ يشير أيضاً* إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي وقعت عليها ١٤٠ دولة وأصبحت ١٧٥ دولة طرفاً فيها هي أكثر الصكوك شمولية وعالمية بشأن الفساد منذ دخولها حيز النفاذ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وترد أغراض تلك الاتفاقية في المادة ١ منها،

*وإذ يلاحظ باهتمام* نتائج الدورات الثالثة والرابعة والخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي عقدت على التوالي في الدوحة في عام ٢٠٠٩، وفي مراكش بالمغرب في عام ٢٠١١، وفي مدينة بنما في عام ٢٠١٣، ويتطلع إلى الدورة السادسة للمؤتمر التي ستعقد في سانت بطرسبرغ، بالاتحاد الروسي في عام ٢٠١٥.

*وإذ يؤكد مجدداً* أن المسؤولية الأساسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تقع على عاتق الدول،

*وإذ يقّر* بأن الحكم الرشيد يؤدي دوراً رئيسياً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وفي منع الفساد ومكافحته على جميع المستويات،

*وإذ يساوره بالغ القلق* إزاء تزايد الأثر السلبي لاتساع نطاق الفساد على التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك من جراء انخفاض الموارد المتاحة لجميع قطاعات التنمية وبالتالي إعاقة إعمال جميع حقوق الإنسان،

*وإذ يشدد* على أن حملات التثقيف والتوعية في مجال حقوق الإنسان وغير ذلك من التدابير هي عوامل مساعدة هامة تمكّن من منع الفساد ومكافحته،

*وإذ يشير* إلى أن الشفافية والحصول على المعلومات والمساءلة وعدم التمييز والمشاركة المجدية عناصر تشكل جزءاً لا يتجزأ من تدابير مكافحة الفساد المستدامة والشاملة،

*وإذ يرحب* بالالتزام الذي قطعته جميع الدول ضمن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(١)]. بإيلاء مكافحة الفساد أولوية على جميع الصعد،

*وإذ يرحب أيضاً* بمشاركة الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من خلال تدابير مناسبة، مثل وضع خطط عمل وطنية من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية على المستوى الداخلي، ومن خلال آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الرامية إلى تحديد الثغرات ومساعدة البلدان في تحقيق أهداف الاتفاقية،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

*وإذ يرحب كذلك* بالجهود الرامية إلى تناول مسألة الفساد في المفاوضات الجارية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ولا سيما الهدف المقترح المتعلق بالحد بشكل كبير من الفساد والرشوة بجميع أشكالهما،

*وإذ يرحب* بالبيان المشترك المتعلق بآثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان الصادر باسم ١٣٤ دولة عضواً في الأمم المتحدة في الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان،

*وإذ يرحب أيضاً* بعقد مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثانية والعشرين، حلقة نقاش بشأن آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان،

١- *يحيط علماً* باهتمام بالتقرير النهائي للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن موضوع آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان[٢]؛

٢- *يحث* جميع الدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو لم تنضم إليها على النظر في أن تفعل ذلك، ويهيب بجميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تنفذها؛

٣- *يشدد* على ضرورة تعزيز التعاون والتنسيق بين مختلف الجهات صاحبة المصلحة، على المستويات الوطني والإقليمي والدولي، في مكافحة الفساد بجميع أشكاله كوسيلة للإسهام بشكل إيجابي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٤- *يشدد* على أن التدابير الوقائية هي وسيلة من أنجع الوسائل لمكافحة الفساد وتجنب آثاره السلبية على التمتع بحقوق الإنسان، ويدعو إلى تعزيز التدابير الوقائية على جميع المستويات، ويؤكد أن أحد الجوانب الرئيسية للتدابير الوقائية هو تلبية احتياجات الفئات الضعيفة التي قد تكون أول ضحية للفساد؛

٥- *يسلّم* بأنه يمكن مكافحة آثار الفساد السلبية على حقوق الإنسان والتنمية المستدامة من خلال التثقيف في مجال مكافحة الفساد، ويلاحظ بتقدير أنشطة بناء القدرات والمناهج المتخصصة التي وضعتها مؤسسات ذات صلة، مثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد؛

٦- *يشجع* على النظر في ضرورة التعاون بين السلطات الوطنية لمكافحة الفساد والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، حيثما وجدت، عن طريق تبادل المعلومات، عند الاقتضاء، ووضع استراتيجيات وخطط عمل مشتركة لمكافحة الفساد وآثاره السلبية على التمتع بحقوق الإنسان؛

---

(٢) A/HRC/28/73.

٧- *يدعو* مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بوصفه أمانة مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إلى تبادل الآراء لتعميق فهم الصلة بين الفساد وحقوق الإنسان؛

٨- *يشجع* آليات مجلس حقوق الإنسان على النظر في حدود ولاياتها القائمة في مسألة آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان؛

٩- *يطلب* إلى المفوضة السامية أن تعد تجميعاً للممارسات الجيدة في جهود مكافحة آثار الفساد السلبية على التمتع بجميع حقوق الإنسان التي تبذلها الدول، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والسلطات الوطنية لمكافحة الفساد، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، بهدف تقديمه إلى المجلس في دورته الثانية والثلاثين.